

مشروعية الإمامة في العصر الأموي بين الاحقية والافضلية

استاذ مساعد عبد الستار اسماعيل عبد الرحمن

جامعة الموصل/كلية التربية العلوم الانسانية/قسم التاريخ

The legitimacy of Imamente in the Umayyees era between
right and preference assistant professor

Dr. Abdul sattar

university of Mosul College of Humanities History

Department

doi 10.58564/MABDAA.62.2.2023.526

المستخلص:

تعد الإمامة مسألة مهمة جداً حتى أنها شكلت خطراً كبيراً على الانظمة السياسية العربية الاسلامية ومنذ وفاة الرسول (ﷺ) وبالتحديد عند انعقاد اجتماع السقيفة الذي تمحور حول الاحقية في خلافة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في قيادة الأمة، ما أفرز عن ثلاثة محاور تمثلت بين المسلمين المهاجرين في مكة والمسلمين من الانصار في المدينة وال بيت الرسول (ﷺ) الى ان تدارك الأمر عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فبايع لأبي بكر الصديق (رضي الله عنه) وتبعه في ذلك جميع المسلمين، ومروراً بالعصر الراشدي وبيعة الامام علي (رضي الله عنه) وفق مبدأ الشورى واجماع اهل المدينة على ذلك حتى وفاته وتوليته الحسن (رضي الله عنه) بذات الثوابت القائمة على الشورى والانتخاب الا ان ذات الأوضاع لم تسمح له بتحقيق اجتماع الامة والتي رفض بعضها الانصياع والبيعة محتجين بذرائع مختلفة فلم يستطيع الاستمرار بعد ان تضافرت عديد المؤشرات على فرض سلطته فأرتأتى التنازل عن الخلافة لمعاوية بن ابي سفيان ليبدأ عهد جديد من التنافس على منصب الخلافة لمعاوية بن ابي سفيان اكتسى بمبررات وحجج جديدة طبعت هذا العصر وما تلاه من حركات المعارضة السياسية والفكرية من جهة والخلافة الأموية من جهة آخر.

Abstract

The study aimed to clarify the foundations on which the Umayyad caliphate was based. The Umayyads relied on military power to gain the caliphate, which was based on the loyalty of the Syrian tribes, including the Yemeni and Qaysi tribes, and a policy of balance between them. In addition, legitimacy was another basis, through the introduction of the principle of coercion, derived from divine administration, in the face of their opponents from other trends. The strength and continuity of the caliphate depended on adhering to these foundations, but the later caliphs were unable to adhere to this policy and exaggerated the balance between the tribes, which led to the weakening of the caliphate and its subsequent collapse.

Keywords: Caliphate, Muawiyah bin Abi Sufyan, Hassan bin Ali, obedience, imamate, legitimacy

المقدمة:

مثلت الامامة اشكالية كبيرة بين المسلمين بعد وفاة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم)، وكادت ان تعصف بوحدة المسلمين واتفاقهم أثر الجدل الطويل الذي حدث في اجتماع السقيفة والذي تمحور حول الاحقية في خلافة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في قيادة الامة ما أفرز ثلاث محاور كان لكل منها مسوغاتها وحججها، تمثلت بين المسلمين المهاجرين من مكة، والمسلمين الانصار من اهل المدينة، وآل بيت رسول (صلى الله عليه وسلم)، الى ان تدارك الامر عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، فبايع لابي بكر (رضي الله عنه) وتبعه في ذلك المسلمين مهاجرين وأنصار ألا ان القضية لم تحسم وبقيت بعض الاطراف متمسكة بأحقيتها، وبقيت الخلافة تتداول في العصر الراشدي بأساليب مختلفة،

الا ان الاساس في جميعها كان قائماً على الشورى وبيعة الجماعة، وطاعتها، الا ان النصف الثاني من خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) قد زعزع هذه الثوابت بعد ان تضافرت عوامل عسكرية واقتصادية واجتماعية، حركت بعض الفئات للاحتجاج على الخلافة بدواعي مختلفة، وكان مقتل الخليفة عثمان (رضي الله عنه) البداية التي عصفت بما تعارف عليه المسلمون في اختيار خليفته، فجاء اختيار الامام علي (رضي الله عنه) اسلوباً جديداً لما عهده المسلمون لفرض القوة العسكرية أرادتها على المدنية، على الرغم من حرص الامام علي (رضي الله عنه) على ان تكون بيعته وفق ما تعارف عليه المسلمون من الشورى واجتماع اهل المدنية. فرضت هذه الظروف اوضاعاً قلقة بين التركيبة الاجتماعية والسياسية التي دعمت الامام علي (رضي الله عنه) في البداية، وبين معارضيه الذين اختلفت واجهاتهم ومقاصدهم، كل ذلك افرز حالة عدم الاستقرار طيلة خلافة الامام علي (رضي الله عنه) ومن ثم استشهاده. وعلى الرغم من ان الامام الحسن (رضي الله عنه) اختير للخلافة بذات الثوابت القائمة على الشورى والانتخاب الا ان ذات الاوضاع لم تسمح له بتحقيق اجماع الامة امصارها المتعددة والتي رفض بعضهم الانصياع والبيعة محتجين بدوافع مختلفة، فلم يستطيع الاستقرار بعد ان تضافرت عديد المؤثرات على فرض السلطة، فأرتأى التنازل عن الخلافة لمعاوية بن ابي سفيان ليبدأ عهد جديد من التنافس على منصب الخلافة أكتسى بمبررات وحجج جديدة، طبعت هذا العصر وما علاه من حركات المعارضة السياسية والعسكرية من جهة، والخلافة الأموية من جهة اخرى.

اساليب تداول السلطة في العهد الراشدي

اقر الشرع الاسلامي مفاهيم اساسية، امتثلها المسلمون في توجهاتهم المستقبلية تمثلت بالتوحيد والعدالة والمساواة والشورى، يحكم ذلك ما نص عليه القرآن الكريم قوله تعالى {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ} (سورة الشورى، الآية: ٣٦-٤٠) لذلك اعتمدت الشورى اساساً قامت عليه الامة في مختلف ممارساتها، التزاماً، بما نص عليه القرآن الكريم وسنة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، إذ كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) كثير المشاورة لأصحابه، عن ابي هريرة قوله ((ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)) (ابن حجر، ٣٣٤)، لذلك اعتبرت الامة عدم تسمية الرسول (صلى الله عليه وسلم) من يستخلفه لقيادتها، تأكيداً من أنه منح الامة الحق في اختيار من يتولى قيادتها، إذ ((السنة في هذه الامة أن تختار ارضى من تقدر عليه في هذه الامة)) (التميمي، ١٩٨٤، ٢٩٥). لذلك التثمت الامة الاسلامية بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في المدينة المنورة للاجتماع في سقيفة بني ساعدة للتشاور في تسمية الشخصية التي ستعقبه (صلى الله عليه وسلم) في قيادة الامة وحماية الشريعة، ولأنها ممارسة مستجدة، فقد افرق المسلمون إلى ثلاث اتجاهات، كل منها تدعم مرشحها، الأولى بنو هاشم، ومرشحهم الامام علي (عليه السلام)، والثانية عموم المهاجرين، ومرشحهم ابو بكر الصديق (رضي الله عنه) والثالثة أغلبية الانصار، ومرشحهم سعد بن عباد (رضي الله عنه) (الدوري، ١٩٧٩، د.ص)، واحتدم الجدل في السقيفة بين الانصار والمهاجرين من جهة اخرى، وكل له مسوغاته في ترجيح مرشحه، إذ اعتقد الانصار انهم الأحق بخلافة الرسول (صلى الله عليه وسلم) لنصرتهم الدين وايواء المهاجرين، واختيار الرسول (صلى الله عليه وسلم) مدينتهم لتكون منطلقاً للدعوة وتكوين الدولة (الطبري، ١٩٨٩، ٢٦٨)، في حين اصبح المهاجرون بأنهم أهل السابقة في الاسلام وانهم عشيرة الرسول (صلى الله عليه وسلم) (مجهول، ١٣)، واستشهد بحديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) ((الأئمة من قريش)) (البلاذري، ١٩٥٦، ٢٦٣)، وفشلت فكرة الأنصار في ثنائية السلطة، بأن يكون منهم امير، ومن قريش أمير (الطبري، ١٩٨٩، ٢٠٦)، وخشية تعمد الاختلاف سارع عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) إلى بيعة ابو بكر الصديق (رضي الله عنه) فسارع المهاجرين والانصار إلى مبايعته (البلاذري، ١٩٥٦، ٢٦٤). لم تسمح الاوضاع في خلافة ابو بكر الصديق (رضي الله عنه) (١١-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م) من ايجاد اسلوب يحكم تداول السلطة بين المسلمين، وخشية من اختلافهم فعهد بالخلافة لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٤م) بعد استشارة عدد من الصحابة (الطبري، ١٩٨٩، ٣٠٦). وعلى الرغم من خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) الطويلة، لم يتوصل إلى طريقة لتداول السلطة على الرغم من انشغاله بها، إلا أنه كان حريصاً على تجاوز الظروف التي اوصلت ابو بكر الصديق (رضي الله عنه)، والتي كادت أن تفرق صفوف الامة، لذلك حرص أن يعود بالمسلمين إلى نظام الشورى لاختيار خليفة المسلمين، مشيراً إلى ذلك بقوله ((أن رجلاً يقولون أن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله شرها، وأن بيعة عمر كانت من غير مشورة، والأمر بعدي شورى)) (البلاذري، ١٩٥٦، ٢٦٤). لذلك اوعز إلى ستة من كبار الصحابة، اختارهم حصراً من قريش، مهمة اختيار خليفة من بينهم، وهم عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، (رضي الله عنه)، وخاطب المسلمين قبل استشهاده بقوله ((إني قد جعلت امركم شورى إلى الستة نفر، المهاجرين الأولين الذين قبض الرسول وهو عنهم راضٍ، يختاروا احدهم لإمامتكم)) (ابن سعد، د.ت، ٦١)، وقال للستة المرشحين ((إني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم، ولا يكون هذا الأمر إلا فيكم)) (الطبري، ١٩٨٩، ٢٢٨)، وافرزت المداولات واستشارة بقية الصحابة إلى اختيار عثمان

بن عفان خليفة للمسلمين (٢٣-٣٥هـ/٦٣٤-٦٥٦م) (البلاذري، ١٩٥٦، ١١٩). شهدت خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، العديد من المتغيرات على الصعيد السياسية والعسكرية والاقتصادية، لاسيما في النصف الثاني من خلافته، ما أفرز تفاوتاً طبقياً بين المسلمين لاسيما في الامصار، ما أظهر معارضة قوية لحكمه (الدوري، ١٩٧٩، ٥١)، اسفرت عن قدوم المعارضين إلى المدينة. ومحاصرة الخليفة في منزله، ولم تثمر دعواته لجند الامصار بالدفاع عنه ونصرته لشرعية خلافته (الطبري، ١٩٨٩، ٣١٩)، ونتيجة لفشل التوصل إلى اتفاق بين المعارضين والخليفة، فقد طالبوا بخلعه واعتزاله الخلافة، غير أن عثمان (رضي الله عنه) رفض طلبهم بقوله ((الست أضلع قميصاً قمصنيه الله)) (البلاذري، ١٩٥٦، ٢١١)، فكان أن قتل الخليفة سنة ٣٥هـ/٦٥٦م (الطبري، ١٩٨٩، ٣٢٥). وبمقتله أصبح منصب الخلافة شاغراً لافتقاد المعارضين لمرشح، ألا أنهم استهدفوا أن يتم اختيار الخليفة الجديد، وفق اسس الشورى الاسلامية ولأن السوابق التاريخية أقرب أن أهل المدينة المنورة قد اختصوا باختيار الخليفة، باعتبارهم أهل العاصمة، لذلك خاطب المعارضون أهل المدين بقولهم ((أنتم أهل الشورى، وأنتم تعقدون الامامة، وامركم عابر على الأمة، فأنظروا رجلاً تنصبونه ونحن لكم تبع)) (البلاذري، ١٩٥٦، ٢١٦) فقالوا ((علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) نحن به راضون)) (الطبري، ١٩٨٩، ٤٣٤) غير أن الإمام علي (رضي الله عنه) تحفظ على ذلك، مخاطباً أهل المدينة ((ليس ذلك اليكم، انما هو لأهل الشورى، وأهل بدر فمن رضي به أهل الشورى، وأهل بدر، فهو الخليفة)) (مجهول، ١٤٧)، فأمتنع البعض في البداية عن بيعته منهم طلحة بن عبدالله والزبير بن العوام (رضي الله عنه) غير انهما بايعا الامام علي لما اجتمع عليه أهل المدينة (الطبري، ١٩٨٩، ٤٣٩). واجه الامام علي (رضي الله عنه) خلال مدة خلافته معارضة بعض الاتجاهات التي اخفت مقاصدها وراء واجهة القصاص من قتلة عثمان (رضي الله عنه) (الطبري، ١٩٨٩، ٤٣٩) مطالبين الخليفة بإقامة الحد عليهم، وهو مثلاً القوة الكبيرة في المدينة، ولما ابدى إلى امام علي (رضي الله عنه) صعوبة ذلك في مستهل خلافته، اعلن بعض الصحابة العصيان والثورة فأضطر الخليفة لغرض السلطة المركزية، ودخل في مواجهة مع الجيش الذي قاده السيدة عائشة أم المؤمنين (>) وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام (رضي الله عنه) (البلاذري، ١٩٥٦، ٢٣) فيما سمي بمعركة الجمل سنة ٣٦هـ/٦٥٦م (مجهول، ٥٧)، كما اضطر لمواجهة والي الشام المتمرد معاوية بن أبي سفيان لذات السبب، في معركة صفين (٣٧هـ/٦٥٧م) دون ترجيح احدهما على الآخر (الطبري، ١٩٨٩، ٤٥٣)، ولم يفصل التحكيم بينهما، واستمر الانقسام حتى تاريخ استشهاد الامام علي (رضي الله عنه) سنة ٤٠هـ/٦٦٠م (الطبري، ١٩٨٩، ١٦١) وبايع أهل الكوفة الامام الحسن (رضي الله عنه) إلا أن ظروف جيش وعزوفه عن القتال دعت به إلى التنازل عن الخلافة لمعاوية حقن الدماء المسلمين سنة ٤١هـ/٦٦١م (البلاذري، ١٩٥٦، ٢٧٨).

خلافة معاوية بن أبي سفيان

بايع أهل الشام معاوية بن ابي سفيان للخلافة (٤١-٦٠هـ/٦٦١-٦٨٠م)، متجاوزين بذلك أسس الشورى الاسلامية التي تمنح الخليفة الجديد الشرعية وتضمن عدم قيام معارضه له في أمصار الدولة، أذ درجت الامة على تفويض أهل المدينة باختيار الخليفة طيلة العصر الراشدي، اذ على الرغم من فرض الخارجين على الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) سطوتهم على المدينة، الا انهم لم يتمكنوا من فرض بديل له على الخلافة، اذ قالوا لأهل المدينة " أنتم أهل الشورى وأنتم تعقدون الإمامة وامركم عابر على هذه الامة، فأنظروا رجلاً تنصبون، ونحن لكم تبع" (السيوطي، ١٩٥٩، ٣١٩)، وقد اشرنا سابقاً الى ان الامام علي (رضي الله عنه) اصر على ان يبايع بذات الثوابت التي بويع من خلالها أسلافه، حيث خاطب الخارجين بقوله: " ليس ذاك اليكم، انما هو لأهل الشورى وأهل بدر، فمن رضي به أهل الشورى وأهل بدر فهو الخليفة" (البلاذري، ١٩٥٦، ١٨٦). بويع معاوية بن ابي سفيان بالخلافة، مستعيناً بقوته العسكرية ومواليات أهل الشام له " الا ان كل ذلك لم يمنحه الشرعية ولم يحقق له اجماع الامة، التي اعتبرت بعضها انه فاقد لشروطها وفق رؤاها من السوابق التاريخية، لذلك عدته مغتصب لحق الامة معدوة (مننتر) (اليقوي، د.ت، ٢١٧؛ النقري، ١٩٨٣، ٨٧)، وان أهل الشام غير مفوضين باختيار خليفة، بل هو حق حصري للمهاجرين والانصار (احمد، ١٩٣٥، ٢٩)، اذا وصفه أهل العراق في رسالتهم للإمام الحسين (رضي الله عنه) بقولهم: "انه انتزى على هذه الامة فأنتزها أمرها وتأمر عليها بغير رضاها"، فضلاً عن ذلك فان التنافس السياسي بين اتجاهين متعارضين، دفع بأهل المدينة من اعتبار معاوية بأنه لا يصلح للخلافة، من منطلق انها لا تصلح للبقاء ولا لأبنائهم .

الاتجاهات المعارضة ومبدأ الجبر

شعر الامويون بعد ان آلت اليهم الخلافة، ان مبدأ القوة الذي اعتمدوه، والمطالبة بدم الخليفة عثمان (رضي الله عنه)، اموراً لا تحقق لهم الشرعية، ازاء المعارضة التي واجهتهم التي اعتمدت على السوابق التاريخية التي اسسوها واعتمدوها في تنصيب خلفائهم. فضلاً عن ذلك فان الاتجاهات التي شككت بمشروعية خلافتهم تمتعت بالثقل التاريخي والعقدي والمجتمعي، رجحت افضليتهم ومشروعيتهم فضلاً عن احقيتهم من

منطلق السابقة والقربان من الرسول (صلى الله عليه وسلم) . استناداً الى ذلك وجد الامويون وعلى رأسهم معاوية بن ابي سفيان، انما ما اعتمدوه من حجج واساليب للوصول الى الخلافة لا تقوى على مواجهة معارضيه من جهة، وفرض الشرعية على مختلف اتجاهات الرأي العام الاسلامي من جهة اخرى، ولافتقاده لمزايا وسمات معارضين، لاسيما اهل البيت، لذلك لجأ الى اعتماد المفهوم الاسلامي القائم على ان اصل الاشياء تعود الى مشيئة الله (سبحانه) وقضائه وقدره، معتمداً على اصول الشرع (القران الكريم والسنة النبوية) (القاضي، ١٩٨٦، ١٤٣). استناداً الى ذلك اراد معاوية ان يؤسس، بان توليه الخلافة تم بناء على ارادة الله ومشيتته، وهذا ما عرف في الاصطلاح الاسلامي مبدأ (الجبر) (ابن عبد ربه، ١٩٣٥، ٢١٧)، معتمداً بذلك على قوله تعالى " قل اللهم مالك الملك، تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك من تشاء " (علي، ١٩٩٥، ١٧٩؛ ابن قتيبة، د.ت، ١٥٨)، وبذلك روج ان الله اصطفاه للخلافة لأنه مؤهل لها، وان خلافته الطويلة مؤشر على رضى الله سبحانه عنه، والا لا زاله سبحانه عن مما هو فيه (ابن قتيبة، د.ت، ١٥٨). من هذا المنطلق عمد معاوية على ترسيخ مبدأ الجبر المستند الى المشيئة الالهية التي اختارته بنو امية لتولي مقادير امور المسلمين، ووجد في ذلك خير مسوغ في حصرها في ذريته واعقابه عندما ولى ابنه يزيد ولاية العهد معللاً ذلك امام الكثير من المعارضين بانه امر الهي إذ قال " إن امر يزيد قضاء من القضاء وليس للعباد الخيرة في امرهم (عز الدين، ١٩٥٦، ٣٥٠). وبذلك اعتمد معاوية والمواليين من ولاته مبدأ الجبر نهجاً سياسياً طغى على خطبهم وتعاملهم مع الرأي العام الاسلامي، فضلاً عن انه مسوغ شرعي واجه به معارضيه لاسيما من الصحابة وال البيت.

مبدأ الجبر بعد معاوية

واستناداً الى ما رسخه معاوية خلال خلافته الطويلة من مبدأ الجبر اساساً شرعياً واجه من خلاله معارضيه، حتى اصبح بعده نهجاً سياسياً اعتمده من اعقبه من خلفاء بني امية في دعم شرعيتهم من جهة، وتبرير سياستهم من جهة اخرى، اذ برز يزيد بن معاوية (٦٠-٦٤هـ/٦٨٠-٦٨٣م) موقفه من الامام الحسين (رضي الله عنه) بانه مشيئة الله سبحانه (الطبري، ١٩٨٩، ٤٦٣)، وان ما فعله باهل المدينة ابان ثورتهم سنه (٦٣هـ/٦٨١م) انما هو عقاب من الله سبحانه (الدينوري، ١٩٩٤، ٢٣٥). واستند الخليفة عبد الملك بن مروان (٦٥-٨٦هـ/٦٨٥-٧٠٥م) الى ذات المبدأ في مواجهته لثورة عبد الله ابن الزبير في المدينة، فضلاً عن حركة المختار الثقفي في العراق وادعى انما اعلنت ثورته، ثائراً لمقتل اهل البيت (رضي الله عنه) اذ اشاع بان مطالبهم بالخلافة اعتراض على مشيئة الله وقدره فضلاً عن انه سعى لكسب بعض الفقهاء ومنهم الحسن البصري لتأييد موقفه (القاضي، ١٩٧٤، ٢١٥). وبذلك ترسخ مبدأ الجبرية، سياسة أرسى اسسها جميع خلفاء بني امية تحقيقاً للشرعية التي افتقدوها ازاء معارضيتهم، لاسيما من الصحابة وآل البيت (رضي الله عنه) اذ أتممت خطب المتأخرين منهم بتثبيت القدر في خلافتهم وسياستهم (المسعودي، ١٩٨٨، ١٧٩)، فأقدار الله سبحانه تجري بما أحب الناس أو كرهوا (البلاذري، ١٩٥٦، ١٣٦)، لذلك تصدو لكل القائلين بخلاف ذلك (ابن عساكر، ١٩٩٢، ١٩٦). استناداً الى ذلك واعتماد الامويين على المشيئة والارادة الالهية في إضفاء الشرعية. على خلافهم، فقد سعوا الى ترسيخ هذا المبدأ وتعميقه في قنوات الرأي العام من جهة، ووسم خلافتهم بالقدسية، فمنذ خلافة معاوية بن ابي سفيان، بدأ الترويج لذلك في اقوالهم وخطبهم، اذ كان معاوية يكرر في خطبه للرأي العام قوله " قد امرني الله عليكم " (البلاذري، ١٩٥٦، ٩٤)، او "واني الله" (ابن قتيبة، د.ت، ١٦٨). وتولى الامراء والولاة الترويج لذلك حتى اصبح من ثوابت المنهج الاموي في ادارة الدولة والرعية، فأدعى زياد بن أبيه في مخاطبته لأهل البصرة، ان سلطان عليكم من سلطان الله الذي اعطاهم اياه (الطبري، ١٩٨٩، ٢٢٠)، كما ادعى الاحنف بن قيس ان بيعه يزيد بن معاوية، انما تأتت من سلطان الله (ابن قتيبة، د.ت، ١٤٦)، وان توليه معاوية له جاءت وفق ارادة الله وسلطانه، بعد ان استخلفه الله في ارضه، وملكه على عبادته (ابن عساكر، ١٩٩٢، ٧٥٧) .

وكان الحجاج بن يوسف الثقفي، رجل الخليفة عبد الملك بن مروان في العراق، خير من روج لمبدأ الاستخلاف الالهي للامويين (ابن قتيبة، د.ت، ٢٥)، وكذلك سار على سياسته من اعقبه من الامراء والولاة (المسعودي، د.ت، ٣٧). وعلى الرغم من ان المؤرخين قدامى ومحدثين يذهبون الى ان خلفاء بني امية لم يتخذوا القاباً رسمية، بل كما فعل من اعقبهم من خلفاء بني العباس، الا ان المواليين لهم من امراء وقادة عسكريين. وكتاب وشعراء، وسموهم بلقب (خليفة الله) ولا شك ان هذه الصفة استمدت من مبدأ الذي روجه ورسخه الخلفاء الموليين منذ اعتلائهم عرش الخلافة .

منطلقات مبدأ الجبر:

ولما كان الخليفة ممثلاً لله في الارض، ونائباً عنه (سبحانه) في حكم رعيته، فان ذلك لا يتأتى الا لمن يختاره الله سبحانه ويصطفيه لكثير الصفات والمزايا، من هنا اعتبر الامويين خلافتهم أصطفاء من دون الناس وأختصهم سبحانه بها لذلك روجوا وانصارهم هذه القيمة السماوية،

اذ قيل لمعاوية "ان الله قد أترك بخلافة واختصك بكرامته (ابن قتيبة، د.ت، ١٤٥)، وانتخبنا للولاية، وقال الخليفة عبد الملك بن مروان " ان الله اختصنا بالكرامة وانتخبنا للولاية، وأثرنا بالخلافة (ابن عساكر، ١٩٩٢، ١١)، وسرى ذلك على جميعهم وولاة عهودهم (عبد الحميد، ١٩٨٨، ٢١٦). واستناداً الى ذلك، وبما ان الخليفة الاموي ممثلاً لله (سبحانه) في الارض، ونائباً عنه (سبحانه) في رعيته، اختاره من دون عباده، لذلك فان طاعته من طاعة الله، ومعصيته والخروج عليه، معصية لله (سبحانه) ورقفاً لإرادته (رضوان، د.ت، ٩٥). فقد حذر يزيد بن معاوية الناس من العصيان "طاعة الله" (البلاذري، ١٩٥٦، ٣٢١)، فطاعة الائمة طاعة الله، ومعصيتهم معصية لله (ابن عساكر، ١٩٩٢، ٩١)، ومن هنا اصبحت طاعة الامام فريضة، لذلك عد كل الخارجين والمعارضين للحكم الاموي، هم بمثابة الخارجين عن طاعة الله وسلطانه (المسعودي، د.ت، ٣٣٧)، والساعين لحربه (سبحانه) ورسوله (الطبري، ١٩٨٩، ١٩١). وبذلك روج الامويون وانصارهم بان طاعة العباد لهم طاعة شاملة عامة كاملة وان بيعتهم للإمام على ما احبوا او كرهوا (الطبري، ١٩٨٩، ٢٦٣)، واستناداً الى هذا المفهوم فليس للعباد الاعتراض على الخليفة او مسألتيه او الخروج عليه، اذ جاءت سياستهم وافعالهم مخالفة لصحيح الشرع، وما اجتمعت عليه الامة، وهذا ما تنبى له الخليفة عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ/٧١٧-٧٢٠م) والذي اكد مراراً لامة رعاياه بأن "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (ابو محمد، ١٩٦٧، ٨٩)، لقد انبثق عن هذا التصور الجبري الاموي سمو مكانة الخليفة في الدارين، فيما ان الله سبحانه قد كرمه واصطفاه بالنيابة على عباده (البلاذري، ١٩٦٦، ٨١). فانهم بذلك قد استشفوا من الحساب والعقاب، وان لهم الجنة في الدار الآخرة (الجاحظ، ١٩٨٦، ٢١؛ الذهبي، ٢٠٠٣، ١٨)، وعلى الرغم من والجهد الذي بذله خلفاء بني امية وولاتهم وانصارهم، من فرض هذا المبدأ الجبري على الامة الا ان كل ذلك عارضته الامة بكل الوسائل السلمية والعسكرية وفقدت الاطروحات الاموية شرعاً وفعلاً، ما ساعد على ذلك وجود الصحابة والتابعين الذين التزموا بالشرع والسوابق، لذلك مثلاً المعارضة التي تصدت لكل ما حاول الامويين ترسيخه في قناعات العامة بالاستناد ايضاً على الشرع (القاضي، ١٩٧٤، ١٦٣)، تجسيد كل ذلك في مساجلات فقهية وسياسية على الصعيد النظري، وحركات معارضته مسلحة، لم تهدأ طيلة هذا العصر، مثلتها مختلف الاتجاهات الفكرية، تمحورت جميعها حول الاحقية في الامامة، والالتزام بمقاصد الشرع والسوابق التاريخية (القاضي، ١٩٧٤، ١٣٦؛ ابن قتيبة، ١٩٦٧، ٣)، ولاشك ان وصول الامويين الى الخلافة، مهدت له ظروف غير طبيعية وفترة قلقة مرت بها الامة منذ مقتل الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) وحالة فرض الرأي بالقوة العسكرية، التي لم تمنع الامام علي (رضي الله عنه) من ترسيخ ما تعاهدت عليه الامة بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وهذا ما ساعد معاوية بن ابي سفيان، الذي رسخ وجوده في الشام لمدة طويلة، وجمع حوله الانصار والمؤيدين، من ان يتصدر الواجهة، مستغلاً اضطراب الاوضاع وانقسام المسلمين، ولكن لم يمهد له تنازل الحسن بن علي (رضي الله عنه) عن الخلافة، بتحقيق الرضا والقناعة لدى الامة بمختلف اتجاهاتها لاسيما الصحابة الذين عارضوا وبشدة طريقة وصوله للخلافة وما تبعها من سياسات اراد فرضها على الامة مترعين بأحقية من هم افضل منه واسبقية الآخرين عنه في الاسلام كل ذلك لم يستطع معاوية ومن اعقبه من خلفاء بني امية مواجهته سوى باللجوء الى التدرج بالشرع، وان كل ذلك لا يقوى على الوقوف بوجه ارادة الله واختياره واصطفائه، وما ترتب على كل ذلك وفق المشيئة الالهية، وهو تصور جديد لم تعهده الامة ولم تتقبله، وسعت الى معارضته فكرياً وعلمياً.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

المصادر الأولية:

- ابن الاثير عز الدين علي بن محمد (ت ٦٣٠هـ/١٣٣٢).

١- الكامل في التاريخ (بيروت، دار صادر، ١٩٥٦).

- البلاذري، احمد بن

- يحيى (ت ٢٧٩هـ/١٠٣٧م).

٢- انساب الاشراف، تحقيق سهيل زكار (بيروت، دار الفكر، ١٩٦٦).

- التميمي، احمد بن محمد (ت ٣٣٣هـ/٨٦٥).

٣- المحن، تحقيق عمر سليمان العقيلي (الرياض، دار العلوم، ١٩٨٤).

- الجاحظ، عمرو بن بحر (ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م).

٤- البيان والتبيين (بيروت، دار احياء العلوم، ١٩٨٦).

- الذهبي, محمد بن احمد (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م).
- ٥- سير اعلام النبلاء, تحقيق محمد عبادي (القاهرة, مكتب الصفا, ٢٠٠٢).
- ٦- المنتقى من منهاج الاعتدال, تحقيق: محب الدين الخطيب (السعودية, ادارة البحوث, ١٤١٣).
- ابن سعد, محمد بن منيع (ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م).
- ٧- الطبقات الكبرى (بيروت, دار صادر, ١٩٥٧).
- السيوطي, عبد الرحمن بن ابي بكر (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م).
- ٨- الدر المنثور (مصر, مطبعة السعادة, ١٩٥٩).
- ابن سيد المنثور (مصر, مطبعة السعادة, ١٩٥٩).
- ٩- عيون الاثر, (بيروت, دار المعرفة, د.ت).
- ابن ابي شبة عبدالله (ت ٢٦٢هـ/٨٧٥م).
- ١٠- مصنف ابن أبي شبة, تحقيق: اسامة بن ابراهيم (الرياض, مكتبة الرشيد, ١٩٨٩).
- الطبري, ابو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م).
- ١١- تاريخ الرسل والملوك, تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم (بيروت, دار صادر, ١٩٦٥).
- ابن اعشم الكوفي, ابو محمد احمد (ت ٣١٤هـ/٩٢٦م).
- ١٢- الفتوح (بيروت, دار الندوة الجديدة, د.ت).
- ابن عبد البر, ابو عمر يوسف بن عبدالله (ت ٤٦٣هـ/١٠٧١م).
- ١٣- الاستيعاب في معرفة الاصحاب, تحقيق: علي البجاري (بيروت, دار الجيل, ١٩٩٤).
- ابن عبد ربه, احمد بن محمد (ت ٣٢٨هـ/٩٣٩م).
- ١٤- العقد الفريد, تحقيق: احمد اميت وآخرون (القاهرة, المطبعة الرحمانية, ١٩٣٥).
- ابن عبد الحكم, ابو محمد عبدالله (ت ٢٠٤هـ/٨٢٩م).
- ١٥- سيرة عمر بن عبد العزيز, تحقيق احمد عبيد (بيروت, دار الملايين, ١٩٦٧).
- ابن العربي, ابو بكر (ت ٥٤٣هـ/١١٤٨م).
- ١٦- العواصم من القواصم, تحقيق: عمار الطالبي (الدوحة, دار الثقافة, ١٩٩٢).
- ابن عساكر, علي بن الحسين (ت ٦٤٧هـ/١٢٤٩م).
- ١٧- تاريخ مدينة دمشق, تحقيق: عمر العمري (بيروت, دار الفكر, ١٩٩٥).
- العسقلاني, احمد بن يحيى بن حجر (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م).
- ١٨- فتح الباري, شرح يحيى البخاري, تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت, دار المعرفة, ١٣٧٩).
- العطار, علي بن داود بن سليمان (ت ٧٢٤هـ/١٣٢٤م).
- ١٩- الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد, تحقيق: سعد بن جليل (الدوحة, وزارة الاوقاف, ٢٠١١).
- ابن قتيبة, محمد بن عبدالله بن مسلم الدينوري (ت ٢٧٦هـ/٨٨٩م).
- ٢٠- الامامة والسياسة, تحقيق: طه محمد الزيني (القاهرة, مؤسسة الحلبي, د.ت).
- ٢١- عيون الاخبار, تحقيق: محمد الاسكندراني (بيروت, دار الكتاب, ١٩٩٤).
- الفسوي, يعقوب بن يوسف بن سفيان (ت ٢٧٧هـ/٦٤٧م).
- ٢٢- المعرفة والتاريخ, تحقيق: اكرم ضياء العمري (العراق, وزارة الاوقاف, ١٩٧٤).
- القاضي, عبد الجبار بن احمد (ت ٤١٥هـ/١٠٤٢م).
- ٢٣- الاعتزال وطبقات المعتزلة, تحقيق فؤاد السيد, (تونس, الدرر التونسية للنشر, ١٩٨٦).
- الكاتب, عبد الحميد, (ت ١٣٢هـ/٧٤٩م).

- ٢٤- رسائل عبد الحميد الكاتب، تحقيق: احسان عباس (عثمان، دار الشرق، ١٩٨٨).
- ابن كثير، عماد الدين اسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م).
- ٢٥- البداية والنهاية (بيروت، مكتبة المعارف، ١٩٦٦).
- المبرد، ابو العباس محمد بن يزيد (ت ٢٨٥هـ/٨٩٨م).
- ٢٦- الكامل في اللغة والادب، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم (القاهرة، دار النهضة، د.ت).
- المسعودي، علي بن الحسن (ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م).
- ٢٧- مروج الذهب ومعادن الجوهر (بيروت، دار الاندلس، ١٩٨٨).
- المنقري، ابو الفضل نصر بن مزاحم (ت ٢١٢هـ/٨٣٧م).
- ٢٨- وقعة حقين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (القاهرة، المؤسسة العربية، د.ت).
- اليقوبي، احمد بن ابي يعقوب (٢٤٨هـ/٨٩٨م).
- ٢٩- تاريخ اليعقوبي (بيروت، دار صادر، ١٩٦٠).
- أ- **المراجع الحديثة:**
- الدوري، عبد العزيز عبد الكريم.
- ١- الديمقراطية في فلسفة الحكم الاموي، مجلة المستقبل العربي، العدد ٩، (بيروت، مركز الدراسات الوحدة العربية، ١٩٧٩).
- ٢- مقدمة في تاريخ الاسلام (بغداد، مكتبة المثنى، ١٩٤٩).
- السيد، رضوان.
- ٣- الجماعة والمجتمع والدولة (بيروت، دار الكتاب العربي، د.ت).

references

١. Al-Baladhuri, Ahmed bin Yahya (d. 279 AH / 1037 AD)
-Genealogies of Ashraf, edited by Suhail Zakkar (Beirut, Dar Al-Fikr 1966).
٢. Al-Tabari, Muhammad bin Jarir (d. 310 AH / 922 AD)
-The History of the Messengers and Kings, edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim (Beirut, Dar Suwaidan, ed.).
٣. Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad (d. 235 AH / 849 AD)
-Al-Musannaf fi Hadith wal-Athār, Intāna Muhammad Abd al-Salam (Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1995).
٤. Ibn Abdul-Barr, Yusuf bin Abdullah (d. 463 AH / 1107 AD)
-Absorption in the Knowledge of Companions, edited by Ali Al-Bajjawi (Beirut, Dar Al-Jabal, 1992).
٥. Ibn Abd Rabbo, Ahmed bin Muhammad (d. 328 AH/939 AD)
-Colonel Farid, edited by Abd al-Jamid al-Tarhini (Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1992).
٦. Ibn Asakir, Ali bin Al-Hasan (d. 57 AH / 1175 AD)
-History of Damascus, edited by: Omar Al-Amrawi, (Beirut, Dar Al-Fikr, 1995 AD).
٧. Judge, Abdul Jabbar bin Ahmed (d. 415 AH / 1024)
-Explanation of Al-Usul Al-Hasanah, Abdul Karim Othman (Cairo, Wahba Library, 1416 AD).
٨. Ibn Qutaybah, Abdullah Muslim (276 AH/889 AD)
-Eyes of the News, edited by Muhammad Al-Iskandarani, (Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1994).
٩. Anonymous, (third century AH / ninth century AD)
-Imamate and Politics, edited by Taha Al-Zaini (Najaf, Dar Al-Andalus, D. T.).
١٠. Anonymous, (Q. 4 AH/11 AD)
-History of the Caliphs, published by Patriarch of Moscow, (Oriental Studies Institute, 1973)
١١. Al-Masoudi, Ali bin Al-Hasan (d. 346 AH / 957 AD)
-And supervision, edited by Abdullah Al-Hawi, (Cairo, Dar Al-Hawi, d. T.).
١٢. Al-Yaqoubi, Ahmed bin Abi Yaqoub (d. 2920 AH / 905 AD)
-History of Al-Yaqubi, (Beirut, Dar Sader, D.T.).